

الْأَوْلَى لِلْمُصْرِن

الطبعة
ALEXANDRI
22 MARS 1943
R.

جَرْدِ الْكَوْنِيَّةِ الْمَصْرِيَّةِ

(العدد ٣٢) يوم السبت ١٤ ذي القعده ١٣٦٢ - ٢٠ مارس سنة ١٩٤٣ (السنة ١١٤)

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفورات الميزانية العامة .
 المادة ٢ - لهل وزير الأشغال العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون
كل منها فيما يخصه .

فأمر بأن يبصم هذا القانون بختام الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية
ويتنفيذ كفالة من قوانين الدولة ما
صدر بمقتضاه في ٧ ربى الأول سنة ١٢٦٢ (١٢ مارس سنة ١٩٤٣)

فاروق

فأمر حضرة صاحب البلاط

رئيس مجلس الوزراء

فضطى النحاس

وزير الأشغال العمومية

وزير المالية

فهان فحرم

خالد هدى

قانون رقم ١٦ لسنة ١٩٤٣

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣

ف عن فاروق الأول ملك مصر

للهذه مجلس الشيوخ وب مجلس التواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

المادة ١ - لفتح في ميزانية جامعة فاروق الأول للسنة المالية
١٩٤٢ - ١٩٤٣ باب ٣ "أعمال جديدة" اعتداد إضافي قدره
٥٠٠ جنيه (خمسة آلاف من الجنيهات) زيادة على اعتداد البند ١٢ من
الباب المذكور .

فلا خص

قانون رقم ١٥ لسنة ١٩٤٢ فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية
١٩٤٢ - ١٩٤٣

للحظ على هذا العدد :

وزارة المالية - مصلحة الأموال المقررة - جوزات إدارية .

قانون رقم ١٤ لسنة ١٩٤٣ بمزيد الدواز الانتخاب أعضاء مجلس الشيوخ
والنواب .

مرسوم حاصل بأعمال المدح العامل .

لأيوان شير الأمان

فأمر حضرة صاحب الجلالة الملك ، يشكر الأمين الأول جميع حضرات
الذين رفعوا لهم معرير عن شهائر ولائهم وأخلاصهم عناسبة عيد الدستور .

فوائين . هراسم . شرارات ، الخ .

قانون رقم ١٥ لسنة ١٩٤٣

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣

لحسن فاروق الأول ملك مصر

للهذه مجلس الشيوخ وب مجلس التواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقناه
وأصدرناه :

المادة ١ - لفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣ القسم ١٢
"وزارة الأشغال العمومية" فرع ٥ "مصلحة التنظيم" باب ٢ "مصالح
عمومية" اعتداد إضافي قدره ٧٠٠٠ جنيه (سبعة آلاف من الجنيهات)
زيادة على الاعتداد المخصص في البند ٢٩ للتوريدات .